



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٥ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السادس و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابلان و محمد صالب النقشبندي و عبود صالح التميمي و ميخائيل شمشون قيس كوركيس وحسين أبو لثمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

- المحضر / علي محمد حسين الكاظمي .
المميز عليهم / ١. رئيس مجلس الوزراء
٢. ممثل الأمين العام للأمم المتحدة
٣. وزير البلديات والأشغال العامة
٤. أمين بغداد
٥. رئيس هيئة النزاهة
٦. وزير الدولة لشؤون السياحة والآثار
٧. وزير الثقافة والاعلام
٨. الأمين العام للأمانة العامة للمراتب الشيعية
٩. ممثل السكرتير العام للمؤتمر الإسلامي
- إضافة لوظائفهم

/الادعاء/

ادعى المميز (المدعي) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٢٨ أمام محكمة القضاء الإداري في الدعوى ١١٠/قضاء اداري/٢٠٠٩ اسورة لا تربط فيها من بينها ان قاضي محكمة الاحوال الشخصية هو المرجع والمحاسب لادارة رئيس الوزراء وبرى وجوب الاخذ بما يقرر من تفسير لمواد القانون وعلى هذا المنوال ذكر كثيراً من آيات القرآن الكريم فسرها وفق ما يراه ثم قدم طعنًا للمحكمة الاتحادية العليا بواسطة محكمة القضاء الإداري التي أرسلت لللاحقة التمييزية للمحكمة .

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٤٧ /الاتحادية/تمييز/٢٠١٠



كوهماوى عبيراو
داد كاكي بالآي نيتنيطادي

القرار:

لدى التدقيق والمداولة وحيث لم تصدر محكمة القضاء الإداري حكماً ولم تتضمن اللائحة التمييزية المقدمة لهذه المحكمة بواسطة محكمة القضاء الإداري ما يمكن ان يكون مداراً للبحث تمييزاً كما لا يوجد ما يستوجب تدقيقه تمييزاً فيما اورده المميز من وقائع و عملاً باحكام الفقرة (٤) من المادة (٢٠٣) من قانون المرافعات المدنية تكون اللائحة التمييزية مردودة شكلاً قرار رد الطعن التمييري شكلاً وتحمّل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٠/٨/١٥.

الرئيس
مدحت محمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
عبد صالح التميمي

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
حسين أبو التمن